

تشارك الكذب بالبناء على التاويل في دعوى دخول المشبه في  
جنس المشبه به بان يجعل فرد المشبه به قسما من متعارفاو  
غير متعارف كما هو ولا تاويل في الكذب ونصب اي ونصب  
المقربنة على ارادة خلاف الظاهر في الاستعارة تعارضت انه  
لا بد للمجان من قرينة مانعة عن ارادة الموضوع له بخلاف الكذب  
فان قائده لا ينصب منه قرينة على ارادة خلاف الظاهر بل يبدل  
المجهود في ترويج ظاهره ولا تكون اي الاستعارة على ما سبق  
من انها تقتضي ادخال المشبه في جنس المشبه به يجعل فوازه  
قسما من متعارفاو غير متعارف ولا يمكن ذلك في العمق لئلا  
قائده الجنسية لانه يقتضي الشخص ومنع الاشتراك الجنسية  
بمنفعة العموم وتناول الافراد الا اذا تضمن العموم وضعفه  
بواسطة اشهاره بوصف من الاوصاف كما تم المتضمن الاضاف  
بالجود وما در بالبحر وسبحان بالعصاة ويا قل بالنهاية  
تح يجوز ان يشبه شخص بجماعة في الجود ويتاؤل في طمئنين  
كانه موضوع للجود سواء كان ذلك الذبح المجهود او غيره كما  
في الاسد فبهذا التاويل تناول حاتم الفرد المتعارف المجهود

المجهود والفرد المتعارف ويكون الطلاق على المجهود اعني الحات  
الطبي حقيقة وعلى غيره من يتصف بالجود استعارة نحو ارييت  
اليوم حاتما وقرينتها يعني ان الاستعارة لكونها مجازا لا بد لها من  
قرينة مانعة من ارادة المعنى الموضوع له وقرينتها اما امر واحد  
كما في قولك رايت لهذا يرمى او اكثر اي المرن او امور يكون  
كل واحد منها قرينة كقوله وان تعافوا نكره هو العدل والايامان  
فان في ايماننا نراي سيوف ناعم كشمع النيران فتغلف  
قوله تعافوا بكل من العدل والايامان قرينة على ان المراد بالتيارن  
السيوف لانه على ان جواب هذه الشرط بخارون وتجاون  
اي الطاعة بالسيوف او معان ملحية مربوط بعضها ببعض  
يكون الجميع قرينة لكل واحد وبهلا ظهر نساد قول من زعم انه قول  
الكثير شاع لقوله معان فلا يصح جعله مقابلا له وقسمي لقوله  
وصاعقه من نضاله اي نض سيف المدوح نكح بها من الكفاء اي  
انقلب والباء للتعدية والمعنى رب نار من حد سيفه يقلمها  
على رؤس الاقران حسن سخايب اي اناسله الحسن الحق  
في الجود وعموم العطايا سخايب اي يصيبها على الكفاية